

" بالاشارة الى تعليمات هيئة اسواق المال رقم (هـ .أ.م/ق.ر.أ.م./2/2012) المؤرخة 05-06-2012 بشأن الافصاح عن المعلومات الجوهرية وآلية الإعلان عنها ، وعطفاً على إفصاحاتنا السابقة بهذا الخصوص والمؤرخة في 26/11/2014 و 18/12/2014 و 21/6/2015 ، يرجى العلم بان محكمة التمييز التجارية الدائرة 9 أصدرت بتاريخ 17/6/2015 حكماً قضى بتمييز الحكم المطعون عليه تمييزاً جزئياً وذلك بإلزام المطعون ضدهما برد الأسهم المباعة للجهة الطاعنة وإلزام المطعون ضدهما المصروفات وأتعاب المحاماة " .